آداب الطريق

عن أبي سعيد الخدرى ☺ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم :"**إياكم والجلوس في الطرقات**- فقالوا: يا رسول الله. مالنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"**فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه**- قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال:"**غض البصر وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر**-.

من الآداب التي يحرص الإسلام على نشرها بين الناس.

آداب المجالس: وقد تقدم الكلام عن قيمة الوقت وفي هذا الحديث بأن هناك حق الطريق إذا اضطر المسلمون للجلوس فيها.

قوله:"**إياكم والجلوس في الطرقات**- تحذير من اتخاذها مجالس لما يترتب على ذلك من ضرر لهم وللمارة فإن الجلوس فيها ينشأ عنه النظر المحرم للغاديات والرائحات والنظر إلى أصحاب العيوب فيؤدى ذلك إلى السخرية منهم والإستهزاء بل ويؤدى ذلك أي الجلوس عليها أي تضييقها على المارة، وحبس حريتهم في الذهاب والإياب، ولا سيما النساء والأطفال على أن الجلوس على الطرقات في حد ذاته يخل بالمروءة ويذهب بالحياء، فلا يجلس عليه إلا الجهلة لكن لا بأس على المضطر أن يجلس على قارعة الطريق وفي أي مكان منها لأن الضرورات تبيح المحذورات، ولهذا قالوا: يا رسول الله مالنا بد نتحدث فيها، وهم بذلك لا يعنون أن يعارضوا رسول الله في نهيه ولكن أرادوا أن يجعل لهم مخرجاً مما لابد منه وغاية النبي

أن يعلمهم آداب الطريق فهو يعرف انهم في حاجة على الجلوس فيها لضيق مساكنهم فهو تمهيد لبيان ما يجب عليهم فسألوه وما حق الطريق؟ فأجاب صلى الله عليه وسلم :"**غض البصر، وكف الأذى...**-.

غض البصر: أي كفه عن النظر إلى ما حرم الله وليس معنى الغض الإغماض وإنما معناه التغاضي عمن يمر به بمعنى أنه إذا مرَّت امرأة أجنبية مثلاً وجب عليه أن يتغاضى عنها ويشغل نفسه بشيء آخر من المباحات حتى لا يصاب بالنظر إلى الغاديات والرائحات وما يقال للرجل يقال للمرأة فإنها تشتهى منه ما يشتهى منها وقد أمرهما الله عز وجل بغض البصر كل نوع على حده فقال جل شأنه:{قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [النور: ٣٠ - ٣١] (1).

(1) روى مسلم عن جرير رضى الله عنه قال: سألت رسول الله عن نظرة الفجأة فقال: ♂اصرف بصرك♂ أي حوله إلى شئ آخر وتحويل البصر لابد أن يتبعه تحويل القلب وإلا فإن القلب سيبعث البصر رسولاً مرة أخرى والنظر بريد الزنا. وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه:♂كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة...♂ ولهذا قيل: الصبر على غض البصر أيسر من الصبر على ألم بعده. قال القائل:

كل الحوادث مبدؤها من النظر ومعظم النار من مستصغر

روى الترمذي في سننه عن بريدة:"**يا علي لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليس لك الآخرة**- وذلك لأن الأولى غالباً ما تقع عرضاً من غير إعمال ولا فكر والدين يسر.

الحق الثاني: (كف الأذى):

هو أعم من الأول فإنه يتناول غض البصر وغيره مما يتأذى منه الناس من تضييق الطريق على المارة وإزعاج الناس بارتفاع الأصوات وإزاحة الأذى من الطريق شعبة من شعب الإيمان وكما جاء في الحديث:"**الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**- والأذى كلمة تطلق ويراد بها القليل من الضرر كما في قوله:{لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾} [آل عمران: ١١١]، وقد يطلق ويراد بها (القليل والكثير معاً كقوله:{وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى} [البقرة: ٢٢٢]، ورب أذى قليل يكون من ورائه ضرر كبير كقشرة الموز مثلاً إذا وضعت في طريق الناس قد تكون سبباً في كسر رجل إنسان فيعجز فمن العدل ألا يخلف الإنسان وراءه أذى بعد انصرافه من مجلسه.

الحق الثالث: (رد السلام):

رد السلام على من ألقى عليه السلام فإن كانوا جماعة ورد واحد منهم كفي لقوله:{وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ} [النساء: ٨٦]، فإلقاء السلام سنة مؤكدة ورده فرض انظر الأحكام المتعلقة في كتاب (الفقه الواضح) والسلام معناه الأمان فأنت عندما تقول السلام عليكم

الشرر
فغض البصر طاعة للرحمن ومعصية للشيطان.

معناه الأمان من الله عليكم فيقول من سلمت عليه وعليكم السلام وإذا سلم عليك غير المسلم فلا بأس أن ترد عليه السلام عند الجمهور أهل العلم كما ذهب إلى ذلك القرطبي في تفسيره عند قول الله تعالى في سورة مريم:{قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيۡكَۖ سَأَسۡتَغۡفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ} [مريم: ٤٧]، فإن إبراهيم عليه السلام قد ألقى السلام على أبيه وهو كافر وقد استدل أيضاً بعموم قوله:{وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٖ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا ٨٦} [النساء: ٨٦]. أما الأحاديث التي جاء فيها الاقتصار على قوله:"**وعليكم فقط**- فهو خاص باليهود.

الحق الرابع والخامس (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر):

المعروف هو كل ما أوجبه الشرع أو ندب إليه.

المنكر هو ما أنكره الشارع ونهى عنه وحذر منه. فالشرك من أعظم المنكرات على الإطلاق ويليه قتل النفس وشهادة الزور وأكل مال اليتيم وأكل الربا والسحر وعقوق الوالدين وشرب الخمر وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الناس في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ثلاثة أصناف:

صنف يستطيع أن يغير المنكر بيده كالحاكم أو رب البيت.

صنف لا يستطيع أن يغير بيده ولكن بلسانه كالعلماء والوعاظ.

صنف لا يستطيع أن يغير بيده ولا بلسانه وهم عوام المسلمين.

التغيير باليد يكون بإزهاق المنكر ورد المسروق إلى صاحبه وقد يكون بمنع الفاعل من الفعل قبل حدوثه بأن يخلصه من ظلمه ومن لم يستطع أن يغير المنكر بيده فالواجب عليه ألا يقدم على ذلك.

تغيير المنكر باليد واللسان مشروط بشرط لابد من مراعاته وهو ألا يؤدى الضرر إلى ضرر أشد منه قال تعالى:{وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ} [آل عمران: ١٠٤]، بمعنى أن الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر ينبغي أن يكونوا علماء أو متعلمين ولذا جاء في القرآن الحث على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

قال تعالى:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ } [المائدة: ١٠٥].

جمهور المفسرين يرى أن الخطاب في الآية عام بدليل قوله:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ } [المائدة: ١٠٥]، ألزموها بالإصلاح واحملوها على الطاعة وقوموها إذا اعوجت.

{لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ} [المائدة: ١٠٥]، فهو قاعدة عامة من القواعد التي جاء بها القرآن الكريم في مواضع كثيرة كقوله:{وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ} [الأنعام: ١٦٤].

وقوله:{كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ} [الطور: ٢١].

وقوله:{كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾} [المدثر: ٣٨].

نقل الرازي في تفسيره عن عبد الله بن المبارك قال: (هذا أوكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر)، روى احمد في مسنده عن أبى بكر ☺ أنه قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ } [المائدة: ١٠٥]، وإنكم تضعونها في غير موضعها وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:**"إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه يوشك أن يعمهم الله عز وجل بعقابه-**

روى الترمذي عن أمية الشعباني قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له كيف نصنع بهذه الآية؟ قال: آية آية؟ قلت: قوله تعالى:{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ } [المائدة: ١٠٥]، قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:**"بل ائتمروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر-** وعلى هذا فإن الجالس في الطريق سيتعرض لمساوئ كثيرة وسيرى مناظر لا تسره وكذلك سيسمع سمعه فلابد أن يأمر بالمعروف الذي ترتضيه العقول السليمة ويقره الشرع الحكيم ولابد أن ينهى عن المنكر وهو كل ما أنكرته الطباع السليمة وخالف الشرع ولم يجر على قواعد المروءة والحلم [1] (أ. هـ).

* * *

(1) وصايا الرسول للدكتور/ محمد بكر إسماعيل.